رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

9667 - حكم من يأخذ من الأمانات التي عنده عند الحاجة ثم يعيدها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا احمل نقود امانات للناس. لكني عندما احتاج امد يدي اليها واعيدها محلها. هل اكون اثم علما باني لم استأذن من اصحابها. ليس لك ان تأخذها شيئا الا باذني. عليك ان تحفظها وان لا تخنس الا - 00:00:00

بإذنه لأنه قد تتوى عندك قد تموت قد تعسر قد يقع عليك شيء فالواجب عليك انك لا تأخذ من الأمانة شيء الا باذنهم. تقول له انا قد احتاج الى الامانة. هل تسمحون لي؟ ان اخذها قرضا. فاذا سمحوا لك فلا سمحوا لك فلا بأس - 00:00:20

نعم - 00:00:40